ما حكم الصلاة في غرفة مضاءة بالشموع؟

شيخنا الفاضل ما حكم الصلاة في غرفة مضاءة بالشموع؟

لا حرج في أن يصلي المصلي في الظلام إذا اتجه إلى القبلة ولا يشترط له وجود النور، أما الصلاة مع وجود الشموع أو وضعها مع الطعام على المائدة فلا بأس عند الحاجة لكن لا يتخذها عادة حتى لا يتشبه بغير المسلمين.

وللدكتور محمد الشويعر بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية بعنوان: عادات وافدة يجب الحذر منها.

ذكر منها ما يتعلق بمفهوم الشموع، وأن إيقادها له علاقة بالبوذية والنصرانية، ومما قال فيه: إيقاد الشموع في هاتين الملتين يرمز إلى تأصيل العقيدة: الأولى للربط ببوذا، والثانية لتمكين عقيدة التثليث، وكلتا العقيدتين فاسدتان، وتتباينان مع منهج الإسلام وعقيدة الوحدانية مع الله عز وجل...

ويأتي وضع الشموع وتقديمها كقرابين في المعابد عند هاتين الملتين كجزء من المعتقد الديني للقربات التي تقدم للآلهة التي يميلون إليها ورمز لطرد الشرور... وما اتخاذ الشموع في المعابد والمناسبات وما يتصدر الولائم من شموع مثلثة، إلا منهج يرمز لمعتقد لدى أصحاب تلك الديانات، هو من المخالفات لما تدعو إليه تعاليم الإسلام: سلامة في العقيدة وتعلقا بالقلب؛ إذ الشموع تعني قداسة دينية، ترتبط بوجدانيات عقدية مستمدة من دلالة النور والظلمة لدى الديانة المنوية القديمة المرتبطة بالزرادشتية.

أما في الإسلام فإنها تعني منفعة من المنافع كجزء من مخلوقات الله المسخرة

للانتفاع ومصلحة الإنسان في حياته. اهـ.

ولذلك أرى أن الأبرأ للذمة والأحوط أن يجتنب هذه العادة أصلا.